مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

علمية فصلية محكّمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة
النجف الأشرف - العراق

ربيع الأول / ١٤٤٥ هـ - أيلول ٢٠٢٣م

الرقم الدولي
٢٣٠٤ - ٩٣.٨

السنة السابعة
العدد (١٩)

الرقم الدولي
٢٣٠٤ - ٩٣٠٨

مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة – النجف الأشرف/ العراق

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ومعتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة السابعة / العدد (١٩)

(ربيع الأول ١٤٤٥هـ، أيلول ٢٠٢٣م)

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٣٥) لسنة ٢٠١٥م

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

No.: الرقم: ب ت 4 / 10019
Date: التاريخ: 2019/10/22

كلية الشيخ الطوسي الجامعة / مكتب السيد العميد

م/ مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أشارة الى كتابكم المرقم م ج ص/٦٢٦ في ٥/ ٥/ ٢٠١٩ بشأن اعتماد مجلتهم التي تصدر عن كليتكم واعتمادها لأغراض الترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات العلمية الاكاديمية العراقية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بتاريخ ٢٨/ ٩/ ٢٠١٩ على أعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى وتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية .

للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده بإسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ... مع التقدير.

أ.د. غسان حميد عبدالمجيد
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠١٩/١٠/ ٢٢

نسخة منه الى :
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / أشارة الى موافقة سيادته المذكورة أعلاه والمثبتة على اصل مذكرتنا المرقم ب ت م٤/ ٦٦٩٢ في ٢٠١٩/٩/٢٣ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- قسم المشاريع الريادية / شعبة المشاريع الالكترونية / للتفضل بالعلم واتخاذ مايلزم ... مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التاليف والنشر والمجلات / مع الاوليات .
- الصادرة .

مهند ، أنس
٢١ / تشرين الاول

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
قسم التعليم الاهلي

رقم الكتاب : ج ه/ ٦٤٨٧
التاريخ ١٨/١١/٢٠١٢

كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاقا بكتابنا المرقم ج ه/٦١٠٠ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشان الفقرة (١/١٠/اولا:الشؤون العلمية) من محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجمعيات العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير (www.rddiraq.com)

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم...مع التقدير.

المحاسب القانوني
حيدر محمد درويش
ع/رئيس جهاز الاشراف والتقويم العلمي
٢٠١٢/١١/١٤

نسخة منه الى//
- ✓ مكتب رئيس الجهاز/للتفضل بالاطلاع...مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / مذكرتكم ب ت م/١٠٥٤٣/٤ في ٢٠١٢/١١/٨...مع التقدير .
- ✓ جهاز الإشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضر/ مع الاوليات.
- ✓ الصادرة .

البريد الالكتروني: mhesses @ yahoo.com

رئيس التحرير

أ.د. قاسم كاظم الأسدي

مدير التحرير

أ.م.د. جاسم حسن القره غولي

هيأة التحرير

١. أ.د. جميل حليل نعمة معله / كلية الآداب _ جامعة الكوفة

٢. أ.د. صالـــح القريشـــــي / كلية الفقه – جامعة الكوفة

٣. أ.د. أميـرة الجوفـــي / كلية التربية بنات _ جامعة الكوفة

٤. أ.د. عمر عيسى / كلية العلوم الاسلامية _ الجامعة العراقية

٥. أ.د. عبد الله عبد المطلب / كلية العلوم الإسلامية – الجامعة العراقية

٦. أ.م.د. أزهار علي ياسين/ كلية الآداب _ جامعة البصرة

٧. أ.م.د. هناء عبد الرضا رحيم الربيعي / كلية العلوم الإسلامية – جامعة البصرة

٨. أ.م.د. حيدر السهلاني/ كلية الفقه – جامعة الكوفة

٩. أ.م.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

١٠. أ.م.د. ناهدة جليل عبد الحسن الغالبي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

١١. أ.م.د. مسلم مالك الاسدي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

١٢. أ.م.د. مشكور حنون الطالقاني / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. هاشـــم جبـــار الزرفي

م.م. حسام جليل عبد الحسن

تدقيق اللغة الانكليزية

م.م. حميد عبد الامير حميد مجيد

أعضاء هيأة التحرير من خارج العراق

أ.د. سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت / الكويـــت.

أ.د. عبد القـــــــادر فيدوح: جامعة قـــــــطر/ قـــطر.

أ.د.حبيـــــب مونـــــــــــسي: جامعة الجيلالي ليابس / الجزائر.

أ.د. أحمـــــــد رشـــــــراش: جامعة طرابـــــلس/ ليبيا.

أ.د. ســـــــرور طالبـــــي: رئيس مركز جيل البحث العلمي/ لبنان.

سكرتير التحرير

حسين سمير نجم

تعليمات النشر في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

١.أنْ لا يكون البحث قد نُشِر أو قُبِل للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه، أو مستلا من كتاب أو محمّلا على شبكة المعلومات العالمية.

٢. أنْ يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.

٣. أنْ يرعى البحث قواعد المنهج العلمي، ويُرتّب على النحو الآتي: عنوان البحث/ اسم الباحث بذكر درجته العلمية، ومكان عمله/ خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أيّ منهما مئتي كلمة/ المقدمة/ متن البحث/ الخاتمة والنتائج والتوصيات/ الهوامش نهاية البحث/ ثبت بالمصادر والمراجع.

٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصّين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قُبِل للنشر أم لم يُقْبل، ولهيأة التحرير صلاحية نشر البحوث على وفق الترتيب الذي تراه مناسبا.

٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Simplified Arabic) للغة العربية، وبخط (Time new roman) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للهوامش.

٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول .

٧ . تسحب الخرائط، الرسوم التوضيحية، الصور) بجهاز (اسكنر) وتحمّل على قرص البحث.

٨ . يقدم الباحث ثلاث نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).

٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبيران علميان عدم صلاحيته للنشر.

١٠. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لأمور فنية.

المراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:

جمهورية العراق ـ النجف الأشـرف ـ كلية الشيخ الطـوسي الجامعة.

موقع المجلة على الانترنت: www.altoosi.edu.iq/ar

البريـــد الإلكتـــــروني:mjtoosi3@gmail.com

نقال: ٠٧٨٠٤٤٠٤٣١٩ (٠٠٩٦٤)

صندوق بريد: (٩).

تطلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعة

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

افتتاحية العدد :

أكّدت مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة أهمية النقد الفكري والعلمي، لغرض تجديد مناهج التفكير التي تؤدي إلى تجديد العلوم التقليدية القديمة التي أصبحت ثقيلة ومعرقلة لحركة إيقاع العصر.

وقد بيّنا أنّ البحوث المنشورة في مجلتنا قد بدأ أصحابها بالانتقال من الشعور بوجود المشكلة إلى مرحلة الشروع باقتراح الحلول، وأنّها في الأعمّ الأغلب تتسم بالجدّة؛ لأنّها لم تعتمد منطق التفكير القديم، وإنّما حاولت اعتماد منطق جديد، مهمته تحريك العقل العربي ودفعه إلى الأمام، بعد أنْ توقّف تطوره مدة طويلة، على الرغم من احتكاكنا المباشر بالنهضة الغربية منذ أمد بعيد؛ لأنّ نهضة الأمم لا تقوم إلا بتوافر شروطها الفكرية والتاريخية، وأهمها نقد القديم واقتراح البدائل ليُصبح العقلُ حرّا، والحرية تبدأ بالاختيار الواعي الذي يحصل بوجود خيارين فما فوق.

نأمل أن يرفدنا إخوتنا الباحثون بمثل هذه التوجهات التي فتحت مجلتنا صدرها لتلقيها خدمة لتطوير الحركة العلمية والخروج من الجمود والانتقال بها الى أنوار الحركة الإبداعية.

داعين المولى عزّ وجلّ أنْ نكون قد أسهمنا برفد حركة البحث العلمي ، بكلّ ما هو جديد . والله ولي التوفيق.

مدير التحرير

الأستاذ المساعد الدكتور

جاسم حسن القره غولي

المحتويات

الدراسات القرآنية والحديث الشريف		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
ترتيب آيات وسور القرآن الكريم (دراسة تحليلية)	الأستاذ الدكتور ستار الأعرجي جامعة الكوفة – كلية الفقه الباحثة: حنان خليل إبراهيم شبر طالبة ماجستير في علوم القرآن والحديث جامعة الكوفة – كلية الفقه	٢١
التفسير العلمي عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام) دراسة تحليلية في مروياتهم البيانية	أ.د. سيروان عبد الزهرة الجنابي جامعة الكوفة – كلية التربية	٥١
شرح الحديث بالحديث عند السيد نعمة الله الجزائري	الأستاذ المساعد الدكتور رضوان ضياء الدين البدران جامعة الكوفة – كلية الفقه الباحثة : غيداء عبد مسلم عبد الحسن طالبة ماجستير جامعة الكوفة – كلية الفقه قسم علوم الحديث	٨٣
الإبراهيمية في ضوء القرآن الكريم دراسة في نقد أدلتها وأدلة نقدها	الباحثة: زهراء حسين حسون ماجستير علوم القرآن والحديث الشريف جامعة الكوفة – كلية الفقه – علوم القران الكريم والحديث الشريف	١٠٣

الدراسات الأصولية والفقهية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
قاعدة الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده عند المحقق أحمد النراقيّ	الباحث حسن راضي حمادي الهاشمي الأستاذ الدكتور وفقان خضير الكعبي جامعة الكوفة – كلية الفقه قسم الشريعة والعلوم الإسلامية	١٢١
الضمان في الملكية المشاعة	الباحثة : سندس عدنان عبد اليمة طالبة ماجستير جامعة الكوفة – كلية الفقه الأستاذ عبد الزهرة لفته عبيد جامعة الكوفة – كلية الفقه	١٤١
الكفارات في الفقه الإسلامي دراسة تحليليه	الأستاذ المساعد الدكتور حسن مزيد ادريس كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة	١٦٧
لباس المرأة في الحج	هناء عليوي عبد جامعة الكوفة – كلية الفقه أ.م.د.سهام علي حسين جامعة الكوفة – كلية الفقه	١٩٧

دراسات في العقيدة والفكر الإسلامي		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
نظرية التعهد في وضع الألفاظ	أ.م.د. نصر صالح حبيب البطاط كلية الفقه الجامعة	٢١٩
عصمة الأنبياء دراسة في شبهة العصيان والاستغفار	المدرس الدكتور نهضة صاحب هاشم الجامعة الإسلامية / النجف الأشرف كلية العلوم الإسلامية	٢٣٧

الدراسات اللغوية والأدبية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
التناص في قصص نعيم شريف	أ.د. رحمن غركان عبادي جامعة القادسية– كلية التربية قسم اللغة العربية م. م. آلاء فاهم داخل	٢٦٧
الأصول اللّغوية عند الشيخ الطوسي وتطبيقاتها النَّحوية (الاجماع والاستصحاب والاستحسان انموذجاً)	الاستاذ الدكتور حيدر كريم الجمالي جامعة الكوفة – كلية التربية الاساسية الطالبة : حياة عطية كاظم جامعة الكوفة – كلية التربية الاساسية	٢٨١

أثر التطور التأريخي لمفهوم التعميم في "المعجم الحافظ للألفاظ التي شرحها الجاحظ"	الباحثة زينب هادي رشيد الشمري الأستاذ الدكتور محمد عبد الزهرة غافل الشريفي جامعة الكوفة – كلية التربية الأساسية قسم اللغة العربية	٣٠١
الوظيفة السياسية لصورة الشهيد في نماذج مختارة من الشعر العمودي العراقي المعاصر	أ.م.د. حازم علاّوي عبيد الغانمي م.م. عبد الإله جميل جاسم جامعة كربلاء – كلية العلوم الإسلامية	٣٢١
دلالة صيغ المبالغة في ديوان السيد مهدي الأعرجي	أ.م.د. أفراح عبد علي الخياط جامعة كربلاء – كلية التربية للعلوم الانسانية – قسم اللغة العربية الباحث : كرار هادي الخفاجي طالب دراسات عليا كلية التربية للعلوم الانسانية	٣٤٧
الظواهر الصوتية والصرفية في معجم تاج العروس / دراسة لغوية	م.م. ماهر عبد الحسن الجنابي م.م. زياد يوسف عبد السادة	٣٧١

دراسات التاريخ والسيرة		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
موقف رشيد بيضون من قضايا الاستقلال والانتخابات والامن في لبنان دراسة تاريخية	الاستاذ الدكتور مجيد حميد الحدراوي جامعة الكوفة – كلية الآداب الباحث منتظر فائز عباس آل هدهود جامعة الكوفة – كلية الآداب	٣٩٥
سياسة كالفن كوليدج تجاه المشاكل العمالية (١٩٢٣-١٩٢٨)	الأستاذ الدكتور ربيع حيدر طاهر الموسوي جامعة الكوفة – كلية الاداب الباحثة هديل عادل محمد باقر الشماع طالبة ماجستير : جامعة الكوفة كلية الاداب	٤١٥
لمحات من واقع مصر السياسي والاقتصادي والاجتماعي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر	الأستاذ المساعد الدكتور صباح كريم رياح الفتلاوي الباحثة نبراس فاضل علي الخالدي جامعة الكوفة كلية التربية للبنات	٤٣٧

الدراسات الاقتصادية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
تصميم نموذج جدارة للمديرين الاستراتيجيين باستخدام تقنية Smart PLS دراسة حالة: منظمات جمهورية العراق	محمد رضا سلطاني أستاذ مساعد في جامعة الإمام الحسين (ع) السيد محسن عبد العزيز الحكيم درجة الدكتوراه من قسم الإدارة الإستراتيجية في جامعة الدفاع الوطني العليا	٤٦٥
القيادة التفاضلية وتأثيرها في السلوك الابداعي للموظفين من خلال الدور الوسيط : السعادة في مكان العمل (دراسة تحليلية في كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الكوفة)	م. هديل محمد علي عبد الهادي جامعة الكوفة كلية الادارة والاقتصاد	٥٠٣
التحليل المالي للمؤشرات المصرفية وتكامل نسبة كفاية رأس المال (CAR) وإدارة المخاطر في استقرار النظام المالي (بحث تحليلي في عينة من المصارف العراقية الأهلية)	الباحثة خوله جاسم محمد جامعة كربلاء	٥٤٩

الدراسات القانونية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
إعمال أحكام قواعد الإسناد	زينب فلاح نصيف كلية القانون- جامعة الكوفة أ.د. محمد حسناوي شويع كلية القانون – جامعة الكوفة	٥٨١
دور قواعد القانون الدولي في حماية الممتلكات الثقافية	م. د. أماني عبد الرحمن عبد الله وزارة التربية	٦٠٥

الدراسات الجغرافية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
التوقعات المستقبلية لمؤشرات النقل الحضري في مدينة الكوت	الباحث: ماهر حبيب عبيد جامعة الكوفة – كلية الآداب قسم المجتمع المدني أ.م.د. احمد يحيى عنوز جامعة الكوفة – كلية الآداب رئيس قسم المجتمع المدني في كلية الآداب	٦٤٩

الدراسات الإعلامية		
عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
الاعلام الأمريكي في حرب الخليج الثانية / دراسة تحليلية	م.د. محمد عبد الهادي عبود النويني كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة	٦٦١

نظرية التعهد في وضع الألفاظ

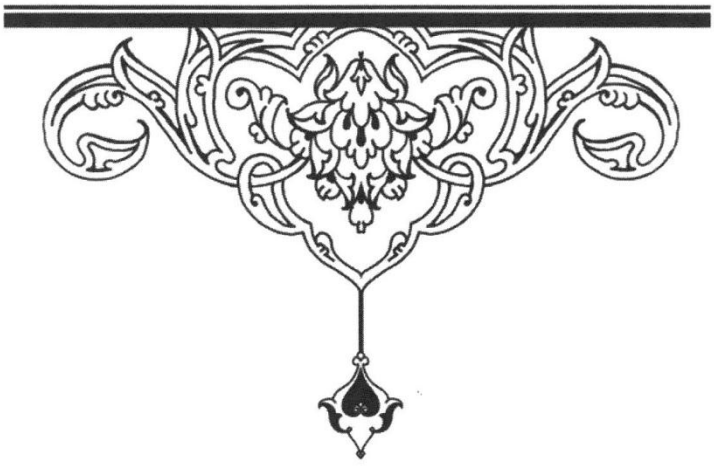

أ.م.د. نصر صالح حبيب البطاط
كلية الفقه الجامعة

نظرية التعهد في وضع الألفاظ

أ.م.د. نصر صالح حبيب البطاط
كلية الفقه الجامعة

المقدمة :

تعد مباحث الألفاظ من المباحث الأصولية المهمة ؛ لتوقف فهم أبرز أدلة الأحكام الشرعية عليها ، وهما الكتاب المجيد والسنّة الشريفة ؛ ولذا بذل علماؤنا الأعلام جلّ جهودهم في بيان تلك المباحث ، تدقيقا وتحقيقا في سبيل الوصول الى هذه الغاية . ومن تلك المباحث مبحث الوضع في الألفاظ ، فقد طرحت نظريات عدّة في دلالة الألفاظ على معانيها، منها : مسلك التخصيص والجعل الإلهي ، مسلك الاعتبار ، مسلك القرن الأكيد ، ونظرية التعهّد التي هي محل البحث.استطاع السيد الخوئي الإفادة من أقوال العلماء السابقين وآرائهم في دلالة الألفاظ على معانيها ، أن يبرّز نظرية التعهّد في وضع الألفاظ بجعل أركان لها وان يوظفها في الجانب الفقهي من خلال التطبيقات العملية في الفقه الإسلامي. ولذا جاء هذا البحث ليسلّط الضوء على هذه النظرية ، وقد انتظم البحث في ثلاثة مطالب وكالآتي : المطلب الأول: الوضع لغة واصطلاحاً وانعقد المطلب الثاني في بيان نظرية التعهد اما المطلب الثالث تم فيه ايضاح منشأ القول بالتعهد.

الكلمات المفتاحية : (الوضع – التعهد – الدلالة)

ملخص باللغة الانكليزية:

tueadu mabahith al'alfaz min almabahith al'usuliat almuhimat ; lituaqif fahum 'abraz 'adilat al'ahkam alshareiat ealayha , wahuma alkitab almajid walsnnt alsharifat ; walidha badhal eulamawuna al'aelam jl juhudihim fi bayan tilk almabahith , tadqiqan watahqiqan fi sabil alwusul ala hadhih alghaya.

wamin tilk almabahith mabhath alwade fi al'alfaz , faqad tarahat nazariaat eddt fi dilalat al'alfaz ealaa maeaniha, minha : maslak altakhsis waljael al'iilahii , maslak aliaetibar , maslak alqarn al'akid , wanazariat altehhd alati hi mahalu albahth.

The vocabulary investigations are one of the important fundamentalist investigations. To stop understanding the most prominent evidence for legal rulings on them, which are the Glorious Book and the Noble Sunnah; Therefore, our well-known scholars exerted most of their efforts in explaining these investigations, to scrutinize and investigate in order to reach this end

المطلب الأول : الوضع لغة واصطلاحاً

الوضع لغةً: مصدر قولك: وضع يضع [١]، ووضع الشيء في المكان: اثبته فيه. وقولك: وضعتها أنا، أي: ألزمتها فهي موضوعة، والوضع أيضا ضد الرفع، وضمه يضعه وضعا وموضوعاً [٢]، وقال السيوطي: الوضع: تخصيص شيء بآخر ليفهم الثاني عند إطلاق الأول أو تخيله [٣٣] وذكر الجرجاني أن الوضع في اللغة جعل اللفظ بإزاء المعنى [٤]، ولهذا أشار السيد الخوئي (قدس) (ت: ١٤١٣هـ) إلى أن الوضع في اللغة بمعنى: الجمل والاقرار والاثبات[٥] .

وأما الوضع في الاصطلاح: فقد اختلفت كلمات الأصوليين في تعريف الوضع » إذ عرف تارة بأنه: (تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه) [٦] .

واخرى بأنه: (نحو اختصاص للفظ بالمعنى، وارتباط خاص بينهما، ناشئ من تخصيصه به تارة، ومن كثرة استعماله فيه أخرى، وبهذا المعنى صح تقسيمه إلى التعييني والتعيني)[٧].

وتارة أخرى بأنه: (نحو إضافة واختصاص خاص توجب قابلية اللفظ للمعنى وفنائه فيه فناء المرأة في المرئي بحيث يصير اللفظ مغفولاً عنه وبألقائه كان المعنى هو الملقى بلا توسيط امر في البين) [٨] .

وأما الوضع عند السيد الخوئي فهو عبارة عن (التعهد بإبراز المعنى الذي تعلق قصد المتكلم بتفهيمه بلفظ مخصوص) [٩] .

وقد أشكل السيد الشهيد الصدر(قدس) (ت: ١٤٠٠هـ) على هذا التعريف أو بالأحرى المبنى الذي تبناه السيد الخوئي في الوضع [١٠].

المطلب الثاني : نظرية التعهد

وهي مختار السيد الخوئي من في حقيقة الوضع (تبعاً للمحقق النهاوندي(ت: ١٣١٢هـ))، وأكد على أنها وضعية محضة، وأنها من باب التعهد والالتزام النفساني، وقد ذكر السيد الخوئي ان ارتباط اللفظ بالمعنى ليس من الأمور الواقعية ولا من الأمور الاعتبارية وليس هو من حقيقة الوضع في شيء بل هو من شؤون الوضع وتوابعه ومن الأمور المنتزعة منه) [١١] .

أركان النظرية وتتضح ضمن ثلاثة نقاط

النقطة الأولى: بيان الدليل الوجداني للغرض الباعث على الوضع فقد ذكر السيد الخوئي الغرض الباعث على الوضع ووضحه بدليل وجداني وذلك بقوله [١٢]: (إن الإنسان مدني بالطبع يحتاج في تنظيم حياته المادية والمعنوية إلى آلات يبرز بها مقاصده، وأغراضه ، ويتفاهم بها وقت الحاجة ، ولما لم يمكن أن تكون تلك الآلة الإشارة أو نحوها لعدم وفائها بالمحسوسات فضلا عن المعقولات فلا محالة تكون هي الألفاظ التي يستعملها في إبراز مراداته من المحسوسات والمعقولات، وهي وافية بهما ، ومن هنا خص تبارك وتعالى الإنسان بنعمة البيان بقوله عز من قائل: ﴿ خلق الإنسان علمه البيان﴾[١٣])

النقطة الثانية: بيان حقيقة الوضع وأنها التعهد وتتضمن ركنين:

الركن الأول: إن قصد التفهيم لازم ذاتي للوضع بمعنى التعهد، وعليه فالدلالة الوضعية تختص بالدلالة التصديقية، وهذا الركن هو الركن الأساسي في نظرية التعهد فقد فرع السيد الخوئي على ما تقدم من بيان الغرض الباعث على الوضع بقوله: (إن حقيقة الوضع هي التعهد والتباني النفساني، فإن قصد التفهيم لازم ذاتي للوضع بمعنى التعهد، وإن شئت قلت: إن العلقة الوضعية حينئذ تختص بصورة إرادة تفهيم المعنى لا مطلقا، وعليه يترتب اختصاص الدلالة الوضعية بالدلالة التصديقية)[١٤] .

الركن الثاني: أن كل متعهد واضع حقيقة ، وقد أثبت ذلك من خلال أمرين:

الأمر الأول: إن متعلق هذا التعهد أمر اختياري: وهو التكلم بلفظ مخصوص عند قصد تفهيم معنى خاص، وذلك بقوله :(إن تعهد كل شخص فعل اختياري له) [١٥] .

الأمر الثاني: إن هذا التعهد ثابت بين طبيعي اللفظ والمعنى الموضوع له بنحو القضية الحقيقية، وقد أشار إلى هذا الأمر بقوله: (إن حقيقة الوضع عبارة عن التعهد بإبراز المعنى الذي تعلق قصد المتكلم بتفهيمه بلفظ مخصوص، فكل واحد من أهل أي لغة متعهد في نفسه متى ما أراد تفهيم معنى خاص أن يجعل مبرزه لفظا مخصوصاً مثلاً التزم كل واحد من أفراد الأمة العربية بأنه متى ما قصد تفهيم جسم سيال بارد بالطبع أن يجعل مبرزه لفظ الماء، ومتى قصد تفهيم معنى آخر أن يجعل مبرزه لفظا آخر، وهكذا فهذا التعهد والتباني النفساني بإبراز معنى خاص بلفظ مخصوص عند تعلق القصد بتفهيمه ثابت في أذهان أهل كل لغة، بالإضافة إلى ألفاظها ومعانيها بنحو القوة نعم، في مرحلة الاستعمال يوجد المستعمل فردا منه في استعمال، وفردا آخر منه في استعمال آخر، وهكذا) [١٦] .

ولذا يستنتج من البيان المتقدم للسيد الخوئي (قدس) إن كل متعهد واضع حقيقة إذ قال:

(إن كل مستعمل واضع حقيقة؛ فإن تعهد كل شخص فعل اختياري له فيستحيل أن يتعهد شخص آخر تعهده في ذمته، لعدم كونه تحت اختياره وقدرته نعم، يمكن أن يكون شخص واحد وكيلاً من قبل طائفة في وضع لغاتهم ابتداء لمعانيها، فيضعها بإزائها أي يجعلها مستعدة لإبرازها عند قصد تفهيمها ويتعهد بذلك، ثم إنهم تبعا له يتعهدون على طبق تعهداته، أو يضع لغاتهم بلا توكيل من قبلهم، بل فضوليا، ولكنهم بعد ذلك يتبعونه في ذلك ويتبانون على وفق تبانيه والتزاماته، ومع هذا فهم واضعون حقيقة، ومن هنا لا فرق بين الطبقات السابقة واللاحقة، غاية الأمر: أن الطبقات اللاحقة تتبعها في ذلك، بمعنى: أنهم يتعهدون على وفق تعهداتهم و تبانيهم، وقد تتعهد الطبقات اللاحقة تعهدات أخرى ابتدائية بالنسبة إلى المعاني التي يحتاجون إلى تفهيمها في أعصارهم، وقد سبق أن الوضع تدريجي الحصول، فيزيد تبعاً لزيادة الحاجة في كل قرن وزمن؛ ومن ذلك تبين ملاك أن كل مستعمل واضع حقيقة، وأما

إطلاق الواضع على الجاعل الأول دون غيره فلأسبقيته في الوضع، لا لأجل أنه واضع في الحقيقة دون غيره) [١٧].

النقطة الاخيرة: ذكر المؤيدات لنظرية التعهد

ذكر السيد الخوئي(قدس) ما يعضد رأيه بـ التعهد» بمؤيدات، وهي:

الأول: الموافقة للمعنى اللغوي: إذ قال: (ومما يؤيد أن الوضع بمعنى التعهد أنه هو الموافق لمعنى الوضع لغة، فإنها بمعنى الجعل والاقرار، ومنه وضع القانون بمعنى جعله وإقراره)[١٨] .

الثاني: موافقة التعهد لوضع الأعلام الشخصية: إذ قال :(وضع الأعلام الشخصية، فإن كل شخص إذا راجع وجدانه ظهر له أنه إذا أراد أن يضع اسما لولده مثلا يتصور أولا ذات ولده، وثانياً لفظاً يناسبه، ثم يتعهد في نفسه بأنه متى قصد تفهيمه يتكلم بذلك اللفظ، وليس هاهنا شيء آخر ما عدا ذلك) [١٩].

الثالث: استقرار السيرة العقلانية على التعهد: إذ قال: (وعلى هذه الالتزامات والتعهدات قد استقرت السيرة العقلائية في مقام الاحتجاج واللجاج، فيحتج العقلاء بعضهم على بعض بمخالفته التزامه ويؤاخذونه عليها، وكذلك الموالي والعبيد، فلو أن أحداً يخالف التزامه ولم يعمل على طبق ظهور كلام مولاه يحتج المولى عليه بمخالفته التزامه، ويعاقب عليها، ولا عذر له في ذلك، ولو عمل على طبق ظهوره فله حجة يحتج بها على مولاه، وهكذا، وعلى الجملة: أن أنظمة الكون كلها من المادية والمعنوية تدور مدار الجري على وفق هذه الالتزامات، ولولاه لاختلت)[٢٠].

ثم إن التعهد المزبور ربما يكون ابتدائياً فيكون الوضع تعيينياً ، وقد يكون ناشئاً من كثرة الاستعمال فيكون تعينياً، وحقيقة الوضع في كلا القسمين على نحو واحد [٢١].

ومن الذين ذهبوا الى هذا المسلك من المعاصرين هو السيد محمد الروحاني إذ قال: (والتحقيق ان حقيقة الوضع، ليست الا ما اختاره جملة من أساطين المحققين، منهم صاحب تشريح الأصول والاستاد الأعظم، وهو التعهد بذكر اللفظ عند تعلق قصد المتكلم بتفهيم المعنى وابرازه، ويكون متعلق هذا الالتزام النفساني أمرا اختياريا، وهو المتكلم بلفظ مخصوص عند إرادة ابراز معنى خاص، والارتباط لا حقيقة له، وانما

ينتزع من ذلك، وهذا المعنى مضافا إلى كونه موافقا لمعنى الوضع لغة، وهو الجعل والاقرار، مما يساعده الوجدان والارتكاز)[٢٢] .

ومن الواضح أن العبارة صريحة بتبني السيد الروحاني لمسلك التعهد وموافقته لما اختاره جملة من الأعلام منهم استاذه السيد الخوئي(قدس) جاعلاً (الوجدان والارتكاز) من مؤيدات القول بالتعهد علاوة على ما تقدم من المؤيدات.

رد النقوض المفترضة على التعهد

أخذ السيد الخوئي(قدس) بدفع الإشكالات المحتملة التي قد على بيانه المتقدم، وهي:

النقض الأول: إشكال الدور

بتقريب: أن تعهد ذكر اللفظ عند قصد تفهيم المعنى يتوقف على العلم بأنه وضع له؛ فلو فرض أن الوضع عبارة عن ذلك التعهد لدار [٢٣] ؛ لأن التعهد يتوقف على العلم بالوضع والعلم بالوضع متوقف على التعهد.

رد النقض: أن ما يتوقف على العلم بالوضع إنما هو التعهد الشخصي الفعلي الثابت في مرحلة الاستعمال، دون التعهد الكلي النفساني المتعلق بذكر طبيعي اللفظ عند إرادة تفهيم طبيعي المعنى بنحو القضية الحقيقية، هذا مع أن حقيقة الوضع: عبارة عن ذلك التعهد، ومن الظاهر أنه لا يتوقف على شيء.

ويستظهر السيد الخوئي (قدس) : أن منشأ التوهم هو خلط المتوهم بين التعهد في مرحلة الاستعمال والتعهد في مرحلة الوضع، والذي يتوقف على الثاني هو الأول دونه.

وبتعبير آخر: أن حال الألفاظ حال الإشارات الخارجية، فكما قد يقصد بها إبراز المعنى الذي تعلق القصد بتفهيمه مثل: ما إذا قصد إخفاء أمر عن الحاضرين في المجلس، أو قصد تصديق شخص، أو غير ذلك فيجعل مبرزه الإشارة باليد أو بالعين أو بالرأس فكذلك الألفاظ، فإنه يبرز بها أيضا المعاني التي يقصد تفهيمها، فلا فرق بينهما من هذه الناحية. نعم، فرق بينهما من ناحية أخرى، وهي: أن الإشارة على نسق واحد في جميع اللغات والألسنة دون الألفاظ.

النقض الثاني: إن التعهد والالتزام حسب ما ارتكز في الأذهان أمر متأخر عن الوضع ومعلول له، فإن العلم بالوضع يوجب تعهد العالم به بإبراز المعنى عند قصد

تفهيمه بمبرز مخصوص، لا أنه عينه. ومن هنا لا يصح إطلاق الواضع على غير الجاعل الأول، فلو كان معنى الوضع ذلك التعهد والالتزام النفساني لصح إطلاقه على كل مستعمل من دون عناية، مع أن الأمر ليس كذلك [٢٤].

رد النقض: لو أريد بتأخر التعهد عن الوضع تعهد المتصدي الأول للوضع فذاك غير صحيح؛ وذلك لأن تعهده غير مسبوق بشيء ما عدا تصور اللفظ والمعنى، ومن الواضح أن ذلك التصور ليس هو الوضع، بل هو من مقدماته، ولذا لا بد منه في مقام الوضع بأي معنى من المعاني فسر.

وعليه: فالمتصدي الأول له بعد تصور معنى خاص ولفظ مخصوص يتعهد في نفسه بأنه متى قصد تفهيمه أن يجعل مبرزه ذلك اللفظ، ثم يبرز ذلك التعهد بقوله: " وضعت " أو نحوه في الخارج.

ومما يدلنا على ذلك بوضوح: وضع الأعلام الشخصية، فإن كل شخص إذا راجع وجدانه ظهر له انه إذا أراد أن يضع اسما لولده مثلا يتصور أولا ذات ولده، وثانياً: لفظا يناسبه، ثم يتعهد في نفسه بأنه متى قصد تفهيمه يتكلم بذلك اللفظ، وليس هاهنا شيء آخر ما عدا ذلك، وإن أريد به تعهد غيره من المستعملين فالأمر وإن كان كذلك يعني: أن تعهدهم وإن كان مسبوقا بتعهده إلا أنه لا يمنع عن كونهم واضعين حقيقة، ضرورة أن تعهد كل أحد لما كان فعلا اختياريا له يستحيل أن يصدر من غيره.

غاية الأمر: التعهد من الواضع الأول تعهد ابتدائي غير مسبوق بشيء، ومن غيره ثانوي، ولأجله ينصرف لفظ الواضع إلى الجاعل الأول [٢٥] .

النقض الثالث: أن العلقة الوضعية لو لم تكن بين الألفاظ والمعاني على وجه الإطلاق فلا يتبادر شيء من المعاني منها فيما إذا صدرت عن شخص بلا قصد التفهيم، أو عن شخص بلا شعور واختيار، فضلا عما إذا صدرت عن اصطكاك جسم بجسم آخر، مع أنه لا شبهة في تبادر المعنى منها وانتقال الذهن إليه في جميع هذه الصور [٢٦].

رد النقض: أجاب السيد الخوئي(قدس) على هذا الإشكال[٢٧] بأن تبادر المعنى فيها وانسباقه إلى الذهن غير مستند إلى العلقة الوضعية، بل إنما هو من جهة الأنس الحاصل بينهما بكثرة الاستعمال أو بغيرها؛ وذلك لأن الوضع حيث كان فعلا اختيارياً

فصدوره من الواضع الحكيم في أمثال هذه الموارد التي لا يترتب على الوضع فيها أي أثر وغرض داع إليه يصبح لغواً وعبثاً.

المطلب الثالث: منشأ القول بالتعهد

هناك من الأصوليين من سبق السيد الخوئي (قدس) ذلك إلى القول بالتعهد، وقد اكتفى السيد الخوئي(قدس) في بحثه الخارج بما لمح به المحقق الاصفهاني(قدس) وعبر عنهم بأجلّة العصر عند نقله لقوله: (لا حاجة إلى الالتزام بأن حقيقة الوضع تعهد ذكر اللفظ عند إرادة تفهيم المعنى كما عن بعض أجلة العصر)[٢٨] .

المطلب الرابع: مناقشة مسلك التعهّد

ذكرت مناقشات عدة على مسلك التعهد من قبل أساتذة وتلامذة السيد الخوئي(قدس) من أبرزها:

١. مناقشة الشيخ النائيني (ت١٣٥٥هـ) [٢٩].

إن دلالة الألفاظ وان لم تكن بالطبع، الا انه لم تكن أيضا بالتعهد من شخص خاص على جعل اللفظ قالبا للمعنى؛ إذ من المقطوع انه لم يكن هناك تعهد من شخص لذلك ولم ينعقد مجلس لوضع الألفاظ، وكيف يمكن ذلك مع كثرة الألفاظ والمعاني على وجه لا يمكن إحاطة البشر بها؟

بل لو ادعى استحالة ذلك لم تكن بكل البعيد؛ بداهة عدم تناهي الألفاظ بمعانيها، مع أنه لو سلم امكان ذلك، فتبليغ ذلك التعهد وايصاله إلى عامة البشر دفعة محال عادة.

ودعوى: ان التبليغ والايصال يكون تدريجا، مما لا ينفع، لان الحاجة إلى تأدية المقاصد بالألفاظ يكون ضروريا للبشر، على وجه يتوقف عليه حفظ نظامهم، فيسأل عن كيفية تأدية مقاصدهم قبل وصول ذلك التعهد إليهم، بل يسأل عن الخلق الأول كيف كانوا يبرزون مقاصدهم بالألفاظ، مع أنه لم يكن بعد وضع وتعهد من أحد.

وبالجملة: دعوى ان الوضع عبارة عن التعهد واحداث العلقة بين اللفظ والمعنى من شخص خاص مثل يعرب بن قحطان، كما قيل، مما يقطع بخلافها.

فلا بد حينئذ من انتهاء الوضع إليه تعالى، الذي هو على كل شيء قدير، وبه محيط، ولكن ليس وضعه سبحانه وتعالى للألفاظ كوضعه للأحكام على متعلقاتها وضعا تشريعيا، ولا كوضعه الكائنات وضعا تكوينيا، إذ ذلك أيضا مما يقطع بخلافه وقد تمت مناقشة هذا الامر من قبل السيد الخوئي(قدس) واختار أن الواضع هو الانسان بما أعطاه الله سبحانه وتعالى من قدرة البيان.

٢. مناقشة الشيخ العراقي (ت ١٣٦١هـ):

جاءت مناقشته ضمن نقطتين رئيسيتين [٣٠]:

الأولى: إن العلاقة بين اللفظ والمعنى على القول بالتعهد هي من سنخ الإضافات الخارجية بين الامرين الخارجيين مثل الفوقية والتحتية ونحوهما مما يتوقف تحققها على تغيير وضع في طرفيها، والحال أنها من سنخ الاعتباريات التي تحققها يكون بالجعل كالملكية والزوجية إن السيد الخوئي يرى أن العلاقة بين اللفظ والمعنى ليست من الأمور الواقعية أو الاعتبارية، وليست هي من حقيقه الوضع في شيء وإنما هي من شؤون الوضع كما مر.

الثانية: إن إرجاع الوضع إلى تعهد الواضع بذكر اللفظ عند إرادة المعنى أيضا غير مستقيم فإنه بعد إن كان مرجع التعهد المذكور إلى إرادة ذكر اللفظ عند إرادة المعنى نقول: بأنه يسأل عنه بأن تلك الإرادة المتعلقة بذكر اللفظ لا تخلو من إحتمالين:

الاحتمال الاول : إما أن تكون إرادة نفسية: وهذه فيها احتمالان أيضا:

١- إما أن يكون الغرض من تلك الإرادة ايجاد العلقة والارتباط بين اللفظ والمعنى بنفس تلك الإرادة: فهذا وان كان وجه الا ان هذا النحو من الإضافة والارتباط لا يحتاج تحققها إلى كثير مؤنة، فيكفي في تحققها مجرد الجعل والإرادة، نعم على ذلك تكون الإرادات الاستعمالية المتحققة فيما بعد في طول تلك الإرادة الكلية ومترتبة عليها؛ نظرا إلى تحقق العلقة والربط بين اللفظ والمعنى بنفس تلك الإرادة والتعهد الكلى، فينا في حينئذ ما هو مسلك هذا القائل من كون الإرادات الاستعمالية المتحققة فيما بعده من شؤون تلك الإرادة الكلية وفعليتها.

٢ . وإما أن لا يكون الغرض من توجيه الإرادة إلى ذكر اللفظ ذلك بل الغرض هو جهة مطلوبيته ذاتاً في ظرف إرادة تفهيم المعنى : فهذا ينافي ما يقتضيه الوجدان

والارتكاز في مقام إرادة التلفظ باللفظ من كونها لأجل التوصل به إلى تفهيم المعنى المقصود لا من جهة مطلوبية التلفظ به نفسا ، وهو مناف أيضا لما يقتضيه الطبع والوجدان في مقام الانتقال إلى المعنى عند سماع اللفظ ؛ لان لازم البيان المذكور هو ان يكون الانتقال إلى اللفظ في عرض الانتقال إلى المعنى بحيث يكون في الذهن انتقالان : انتقال بدوا إلى اللفظ عند سماعه وانتقال منه بمقتضى الملازمة والإناطة إلى المعنى نظير الانتقال من اللازم إلى ملزومه ، مع أن ذلك مما يأبى عنه الوجدان والارتكاز ، فإنه يرى بالوجدان انتقال الذهن إلى المعنى عند سماع اللفظ بدوا مع الغفلة عن جهة اللفظ بحيث كأنه كان المعنى هو الملقى إليه بلا توسيط لفظ في البين أصلاً

الاحتمال الثاني: واما ان تكون إرادة غيرية توصلية إلى ابراز المعنى باللفظ؛ نظراً إلى قالبية اللفظ للمعنى وفنائه فيه فناء المرأة في المرئي، فعليه نقول: بان جهة مبرزية اللفظ عن

المعنى بعد أن لم تكن مستندة إلى اقتضاء ذات اللفظ . كما يدعيه القائل بذاتية دلالة الألفاظ على معانيها . فلابد وأن يكون نشؤها من أنحاء:

النحو الاول: اما من قبل وضع الواضع وجعله.

النحو الثاني: أو من قبل تلك الإرادة الغيرية المتعلقة بذكر اللفظ وهذا لا سبيل اليه؛ لأنه بديهي الاستحالة.

النحو الثالث : أو من قبل إرادة أخرى؛ وهذا أيضا لا سبيل إليه للقطع بعدم إرادة أخرى في البين، مع أنه يجئ فيها ما ذكرناه من الاحتمالات من كونها إرادة غيرية أو نفسية ؛ وعليه فيتعين حينئذ المعنى الأول – أي أنها من قبل وضع الواضع وجعله – وهو المطلوب.

كما قال الشيخ العراقي : إن من لوازم مسلك التعهد انحصار الدلالة في الألفاظ بالدلالة التصديقية؛ لأنه لا ظهور للفظ حينئذ حتى يكون وراء الدلالة التصديقية دلالة أخرى تصورية، بخلافه على مسلك الوضع فإنه يكون للفظ وراء الدلالة التصديقية دلالة أخرى تصورية ناشئة من قبل الوضع والجعل [٣١]

إن من يقول بالتعهد لابد أن تنحصر الدلالة عنده بالدلالة التصديقية؛ وذلك من أجل أن تتحقق إرادة قصد تفهيم المعنى من اللفظ؛ لأن قصد التفهيم لازم ذاتي للوضع بمعنى التعهد، هذا مع أن الدلالة التصورية بعد العلم بالوضع أمر قهري خارج عن الاختيار.

٣- مناقشة السيد محمد باقر الصدر(قدس) (ت١٤٠٠ هـ)

ذكر السيد الشهيد(قدس) أنه يرد على مسلك التعهد بما يلي[٣٢] :

أولا: ان المتكلم لا يتعهد عادة، بأن لا يأتي باللفظ إلا إذا قصد تفهيم المعنى الذي يريد وضع اللفظ له، لان هذا يعني التزامه ضمنا بأن لا يستعمله مجازاً، مع ان كل متكلم كثيراً ما يأتي باللفظ به تفهيم المعنى المجازي، فلا يحتمل صدور الالتزام الضمني المذكور من كل متكلم.

إن السيد الخوئي(قدس) قد أجاب عن هذا الأمر بأن الاستعمال المجازي يقيد بوجود القرينة، ومع عدمها يكون الاستعمال حقيقياً.

وثانياً: أن الدلالة اللفظية والعلقة اللغوية بموجب هذا المسلك تتضمن استدلالا منطقياً وإدراكا للملازمة وانتقالا من أحد طرفيها إلى الآخر، مع أن وجودها في حياة الانسان يبدأ منذ الأدوار الأولى لطفولته وقبل أن ينضح أي فكر استدلالي له، وهذا يبرهن على إنها أبسط من ذلك.

مع أن الوضع إذا كان هو الاعتبار أو التعهد، فلا يمكن أن تنشأ عن كثرة الاستعمال مباشرة، لوضوح أن الاستعمال المتكرر لا يولد بمجرده اعتباراً ولا تعهدا، فلا بد من افتراض أن كثرة الاستعمال تكشف عن تكون هذا الاعتبار أو التعهد، فالفرق بين الوضعين في نوعية الكاشف عن الوضع.

٤- مناقشة السيد علي السيستاني (دام ظله):

جعل السيد علي الحسيني السيستاني (دام ظله) نظرية التعهد على ثلاثة أمور محتملة، ثم أخذ بمناقشتها، وهي كما يأتي [٣٣].

الأمر الاول : إما أن تلاحظ نظرية التعهد على صعيد الوضع بالمعنى المصدري: لصياغة التعهد في تلك المرحلة وهي مرحلة الانتخاب والجعل مجرد اعتبار ادبي كسائر الاعتبارات الأدبية الأخرى لكن لا يوجد له مصحح بخصوصه؛ فإن الاعتبار

الأدبي يحتاج لمصحح معين له من بين الاعتبارات الأدبية المختلفة، ولا يوجد ذلك بالنسبة لصياغة التعهد، فإن الهدف من هذا الاعتبار الأدبي هو التوصل والتمهيد للعلاقة الراسخة بين اللفظ والمعنى، وهذا مصحح مشترك بين مسلك التعهد وغيره من الاعتبارات الأخرى.

الأمر الثاني: أو تلاحظ على مستوى الوضع بالمعنى الاسم المصدري: وهو عبارة عن الدلالة التصورية التي هي عبارة عن التلازم أو الهوهوية.

فقد ذكر السيد الخوئي(قدس) ان الدلالة التصورية منتزعة من مسلك التعهد أي ان الذهن إذا رأى واضعاً يتعهد بعدم ذكر اللفظ الا عند إرادة المعنى فإنه ينتزع من هذا التعهد تصور المعنى، فالدلالة التصورية أمر انتزاعي من نفس عملية التعهد[٣٤].

ثم يعرض السيد السيستاني إشكالا مقدراً ويجيب عليه :

الأشكال : لو قصدنا بالتعهد التعهد الشخصي من قبل الواضع فحينئذ لا نرى تلازما بينه وبين الدلالة التصورية كما ذكرتم في الاعتراض ، لعدم توقف الدلالة التصورية على ذلك بل على العوامل الأخرى ، ولكن المقصود بالتعهد هو التعهد العقلائي العام، أي تعهد الواضع والمستعمل أيضا بالصياغة المذكورة ، وإذا كان المقصود بالتعهد هو هذا فهو نفس كثرة الاستعمال فإن كثرة الاستعمال عبارة أخرى عن تعهد المجتمع بما تعهد به الواضع، فلا تهافت بين الكلاميين في عبارات السيد ولا ينتفي بذلك كون علاقة الدلالة التصورية بالتعهد علاقة المنتزع بالمنتزع منه.

جواب الإشكال:

أولا: لو سُلم ما ذكر لكن يبقى ان علاقة الدلالة التصورية بكثرة الاستعمال أو غيرها من العوامل علاقة المسبب بسببه لا علاقة المنتزع بالمنتزع منه كما هو واضح

وثانياً: ان السبب المعد للعلاقة التصورية ليس هو التعهد النفسي، سواء أكان من الواضع أم من المجتمع، بل هو نفس ذكر اللفظ مع القرينة بقصد الإشارة للمعنى، فإن هذا هو الدخيل في حصول العلاقة التصورية، سواء أكان هناك تعهد نفساني من قبل المجتمع أم لم يكن، فالتعهد نفسه لا دخالة له اطلاقا في حصول هذه الدلالة التصورية لا على نحو الانتزاع ولا على نحو السببية.

وثالثاً: أن دعوى كون التعهد تعهدا اجتماعيا عاما لا نرى له شواهد وملامح في المجتمع العقلاني، بل نرى المجتمع يسير على نهج الاستعمال التابع لما حدده الواضع من دون قيامه بتعهد نفساني كما هو المدعى.

٣ـ أو أن تلاحظ نظرية التعهد على صعيد استكشاف المدلول التفهيمي: فيرد عليه: أن الطريق لاستكشاف كون المتكلم قاصدا تفهيم المعنى لا ينحصر في العلم بالتعهد بل له طريق آخر وهو قانون السببية ، فهذا القانون يستكشف الانسان به المدلول التفهيمي وكون المتكلم قاصدا للتفهيم، سواءاً كان هناك تعهد أم لم يكن.

اذن فلا يوجد مبرر لنظرية التعهد على مختلف الأصعدة.

نتائج البحث

١.إن منشأ نظرية التعهد ومؤسسها هو الشيخ علي بن فتح الله النهاوندي(قدس) ومن ثم تبناها الشيخ عبد الكريم الحائري(قدس) والشيخ ابو المجد محمد رضا الاصفهاني النجفي(قدس) .

٢. تبنى السيد الخوئي (قدس) في نظرية التعهد في وضع الألفاظ ووضحها ببيان اصولي محكم، وأضاف فيها إضافات.

٣.رد السيد الخوئي (قدس) الإشكالات التي قد ترد على ما اختاره من مسلك التعهد في وضع الالفاظ.

٤.إن كثرة المناقشات حول نظرية التعهد من أساتذة وتلامذة السيد الخوئي تعكس أهمية

هذا الرأي في البحث الأصولي.

الهوامش :

(١) أبن منظور: محمد بن مكرم ، لسان العرب ، ٣٩٦/٨ .

(٢) الفراهيدي : الخليل بن احمد ، العين ، ١٩٦/٢.

(٣) السيوطي : جلال الدين علي بن احمد، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ، ص٦٠.

(٤) الجرجاني : علي بن محمد ، التعريفات ، ص٢٥٢.

(٥) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)، ٥٣/١.

(٦) الاصفهاني : محمد حسين ، الفصول الغروية في الاصول الفقهية .

(٧) الخراساني : محمد كاظم ، كفاية الاصول ، ص٩ .

(٨) البر وجردي :محمد تقي ، نهاية الافكار(تقرير بحث السيد العراقي)، ٢٥/١.

(٩) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)، ٤٥/١.

(١٠) الصدر : محمد باقر ، دروس في علم الاصول ، ٢١٠/١.

(١١) الخوئي : ابو القاسم ، اجود التقريرات (تقرير بحث الشيخ النائيني)، ١٢/١.

(١٢) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،٤٨/١.

(١٣) سورة الرحمن: الآية ٣-٤.

(١٤) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،٤٨/١.

(١٥) المصدر نفسه : ٥٠/١.

(١٦) المصدر نفسه : ٤٩/١.

(١٧) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،٥٠/١.

(١٨) المصدر نفسه : ٥٣/١.

(١٩)البهسودي : محمد سرور الواعظ ، مصباح الاصول (تقرير بحث السيد الخوئي) ، ٥١/١.

(٢٠) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،١/٥٠.

(٢١) الخوئي : ابو القاسم ، اجود التقريرات (تقرير بحث الشيخ النائيني)،١/١٢ .

(٢٢) الروحاني : محمد صادق ، زبدة الاصول ، ١/٦٤.

(٢٣) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،١/٤٩.

(٢٤) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،١/٥١.

(٢٥) الفياض : محمد اسحاق ، محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،١/٥١.

(٢٦) المصدر نفسه : ١/٥٢.

(٢٧) المصدر نفسه : ١/٥٢.

(٢٨) المصدر نفسه : ١/٤٢.

(٢٩) الخراساني : محمد كاظم ،فوائد الاصول (تقرير بحث الشيخ النائيني)، ١/٣٠.

(٣٠) البر وجردي :محمد تقي ، نهاية الافكار(تقرير بحث السيد العراقي)، ١/٢٨.

(٣١) البر وجردي :محمد تقي ، نهاية الافكار(تقرير بحث السيد العراقي)، ١/٣٠.

(٣٢) الصدر : محمد باقر ، دروس في علم الاصول ، ١/٢١٠.

(٣٣) الخباز : منير ، الرافد في علم الاصول (تقرير بحث السيد علي السيستاني)، ص١٨٢.

(٣٤) ظ: الخوئي : ابو القاسم ، اجود التقريرات (تقرير بحث الشيخ النائيني)، ١/١٢.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم خير ما نبتدئ به

♦**ابن منظور، جمال الدين بن مكرم الأفريقي(ت:٧١١هـ)**

لسان العرب، أدب الحوزة ، قم المقدسة ايران ، ١٤٠٥هـ .

♦ **الفراهيدي : الخليل، ابن أحمد (ت: ١٧٠هـ)**

العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، ط٢، ١٤٠٩هـ .

♦ **السيوطي : جلال الدين علي بن احمد**

معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ،

♦**الجرجاني : علي بن محمد**

التعريفات ،

♦ **الفياض : محمد اسحاق (معاصر)**

محاضرات في اصول الفقه (تقرير بحث السيد الخوئي)،

♦ **الاصفهاني : محمد حسين**

الفصول الغروية في الاصول الفقهية .

♦ **الخراساني : محمد كاظم**

كفاية الاصول ،

♦ **البروجردي :محمد تقي**

نهاية الافكار(تقرير بحث السيد العراقي)

♦ الصدر : محمد باقر

دروس في علم الاصول

♦ **الخوئي ، أبو القاسم بن علي اكبر الموسوي (ت ١٤١٣ هـ) :**

أجود التقريرات (تقرير بحث النائيني) ، ط الثانية ، نشر : منشورات مصطفوي ، مطبعة الغدير ، قم ، ١٣٦٨ هـ. ش .

♦ **البهسودي : محمد سرور الواعظ الحسيني**

٤- مصباح الاصول (تقرير الاصول لبحث السيد الخوئي) ، الناشر: مؤسسة الخوئي الاسلامية ، ط١، ١٤٣٠هـ .

♦ **الروحاني : محمد صادق**

زبدة الاصول ،

♦ **الخراساني : محمد كاظم**

فوائد الاصول (تقرير بحث الشيخ النائيني)،

♦ **الخباز : منير**

الرافد في علم الاصول (تقرير بحث السيد علي السيستاني)،

JOURNAL

of Ash-Sheikh At-Tousy University College

A Refereed Quarterly Journal

Issued by Ash-sheikh At-Tousy University College - Holy Najaf - Iraq

Rabee'a Awal 1445 A.H. - September 2023 A.D.

Seventh year
No.19

ISSN
2304-9308

التصميم والإخراج الفني
مكتب محمد الخزرجي ٠٧٨٠٠١٨٠٤٥٠
العراق - النجف الأشرف